

تاج العروس من جواهر القاموس

والرَّئَالُ : كَوَاكِبُ نَقْلَاهُ الصَّاعِغَانِيُّ . قال : واسْتَرَأَلَ الذَّيْبَاتُ إِذَا طَالَ شُبَّيْهَ بَعْدُفِ الرِّئَالِ . واسْتَرَأَلَتِ الرِّئَالُ : كَبُرَتْ أَسْنَانُهَا وليس في العُيَابِ : أَسْنَانُهَا . ومَرَّ فُلَانٌ مُرَائِلًا : أَي مُسْرِعًا نَقْلَاهُ الصَّاعِغَانِيُّ . ومِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : يُقال : زَفَّ رَأُلُهُمْ أَي هَلَاكُوا قالَ بعضُ الأَغْفَالِ يَصِفُ امْرَأَةً رَاوَدَتْهُ : .
" قامَتْ إِلى جَنْبِي تُمَنِّي أَيْرِي .

" فَزَفَّ رَأُلِي واسْتُطِيرَتْ طَيْرِي قال ابنُ سَيْدِهِ : إنَّما أَرادَ أَنَّ فِيهِ وَحْشِيَّةً كالرِّئَالِ مِنَ الفَزَعِ وهذا كَقَوْلِهِمْ : شالَتْ نَعَمَتُهُمْ أَي فَزَعْنَا فَهَرَبُوا .
رَأُل .

الرَّأُولَةُ أَهْمَلَةٌ الجَوْهَرِيُّ والصَّاعِغَانِيُّ هُنا وَذَكَرَ هذا الحَرْفَ في رِب لِمَا فِيهِ مِنَ الاِخْتِلافِ الَّذِي سَنَذُرُهُ فِي المُحْكَمِ : هو أَنَّ يَمْشِي مُتَكَفِّئًا فِي جَانِبِيهِ وَنَصَّ المُحْكَمِ فِي جَانِبِيهِ كَأَنَّه يُتَوَجَّسُ بِالْجِيمِ . ويُقال : فَعَلَ ذَلِكَ مِنَ رَأُولَتِهِ أَي مِنْ دَهَائِهِ وَخُبِيثِهِ وَجُرْأَتِهِ وارْتِصَادِ شَرِّهِ . ومنه اشتقاق الرِّئَالِ كَقِرْطاسٍ وهو : الأَسَدُ وقال أبو سَعِيدٍ السُّكَّرِيُّ : الرِّئَالُ مِنَ السَّبَاعِ : الكَثِيرُ اللَّحْمِ الحَدِيثُ السِّنُّ وَأَيْضًا : الَّذِي يُبُ الخَبِيثُ وقال ابنُ عَيْسَادٍ : الرِّئَالُ : مَنْ تَلَدِدُهُ أُمَّهُ وَحَدَدَهُ وَبِهِ سُمِّيَتْ رَأِيلُ العَرَبِ كما سَأَتِي رُبَاعِيٌّ وَقَدْ لا يُهْمَزُ . قال شيخُنَا : دُخُولُ قَدِ على المُضارِعِ المَنْفِيِّ لِحَنْ إِلاَّ أَنَّهُ شَائِعٌ فِي العِبَارَاتِ حَتَّى وَقَعَ لِحَمْعٍ مِنَ الأَكابِرِ كابنِ مالِكٍ فيما لا يَنْصَرِفُ مِنَ الخُلَاصَةِ والزَّمَخْشَرِيُّ فِي مَوَاضِعَ مِنْ مُصَنَّفَاتِهِ : الكَشَّافُ والأَساسُ وَغَيرَهُما مِنْ أَعْيَانِ المُصَنِّفِينَ بَحِثُ صَارَ لا يَتَحَاشَى عَنْهُ أَحَدٌ .
وقال ابنُ سَيْدِهِ : وإِنَّما فَضِيَتْ عَلَى مَهْمُوزِ رِئَالِ أَنَّهُ رُبَاعِيٌّ عَلَى كَثْرَةِ زِيادَةِ الهَمْزَةِ مِنْ جِهَةِ قَوْلِهِمْ فِي المَعْنَى : رِئَالٌ بلا هَمْزٍ لِأَنَّه بلا هَمْزٍ لا يَخْلُو مِنْ كَوْنِهِ فَيَعَالًا أَوْ فِعْلالًا فلا يَكُونُ فَيَعَالًا لِأَنَّهُ مِنَ أَبْنِيَّةِ المَصادِرِ ولا فِعْلالًا وَيَأُوهُهُ أَصْلُ لِأَنَّ الياءَ لا تَكُونُ أَصْلًا فِي بَنَاتِ الأَرْبَعَةِ فَتَبَتَ أَنَّهُ فِعْلالٌ هَمْزَتُهُ أَصْلُ بِدَلِيلِ قَوْلِهِمْ : خَرَجُوا

يَتَرَأُ بَلَاوُنَ وَأَنَّ رِيْبَالَا مُخَفَّفٌ عَنْهُ تَخْفِيفًا بَدَلِيًّا وَإِنَّمَا
قَضَيْتَنَا عَلَى تَخْفِيفِ هَزْزَتِهِ أَنْزَلَهُ بَدَلِيًّا لِقَوْلِ بَعْضِهِمْ يَصِفُ رَجُلًا :
هُوَ لَيْثٌ أَبُو رِيَابِلٍ فَإِنَّ قُلَاتَ : إِنَّهُ فِعْلٌ لِكُرَّةِ زِيَادَةِ الْهَمْزَةِ وَقَدْ
قَالُوا : تَرَبَّلَ لِحَمْمُهُ . قُلْنَا : إِنْ فِعْلًا فِي الْأَسْمَاءِ عُدِمَ وَلَا يَسُوغُ
الْحَمْلُ عَلَى بَابِ إِنْقِحْلٍ مَا وَجِدَ عَنْهُ مَنْدُوحَةٌ وَأَمَّا تَرَبَّلَ لِحَمْمُهُ
قَوْلِهِمْ : رَثْبَالُ فَمِنْ بَابِ سَيْطَرٍ إِنَّمَا هُوَ فِي مَعْنَى سَبَطٍ وَلَيْسَ مِنْ لَفْظِهِ . ج :
رَأْبِلٌ وَرَأْبِيلٌ وَرَأْبِلَةٌ وَرَأْبِيلٌ وَهَذِهِ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ وَسَيَأْتِي . وَتَرَأُ بَلَاوًا
: تَلَمَّصُوا أَوْ أَغَارُوا عَلَى النَّاسِ وَفَعَلُوا فِعْلَ الْأَسَدِ أَوْ غَزَوْا عَلَى
أَرْجُلِهِمْ وَحَدَّهْمُ بِلَا وَالِ عَلَايَهُمْ كَمَا فِي الْمُحْكَمِ .
ر ب ل .

الرَّيْبَلَةُ بِالْفَتْحِ وَيُحَرِّكُ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : التَّحْرِيكُ أَفْصَحُ وَالْجَمْعُ
الرَّيْبَلَاتُ : كُلُّ لِحْمَةٍ غَلِيظَةٍ أَوْ هِيَ بَاطِنُ الْفَخْذِ وَقَالَ ثَعْلَبُ :
الرَّيْبَلَاتُ : أَمْوَالُ الْأَفْخَاذِ وَأَنْشَدَ :
كَأَنَّ مَجَامِعَ الرَّيْبَلَاتِ مِنْهَا ... فَيَنَامُ يَنْهَضُونَ إِلَى فَيْئَامٍ أَوْ هِيَ : مَا
حَوَّلَ الضَّرْعَ وَالْحَيَاءَ مِنْ بَاطِنِ الْفَخْذِ قَالَ الْمُسْتَوْغَرُّ وَقَدْ عَاشَ
ثَلَاثِينَ وَثَلَاثِينَ سَنَةً : .
يَنْدِشُ الْمَاءُ فِي الرَّيْبَلَاتِ مِنْهَا ... نَشِيشَ الرَّصْفِ فِي اللَّابِنِ الْوَغِيرِ